

جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل

كلية الحقوق والعلوم السياسية - قسم الحقوق

السنة الثانية - جدع مشترك

السلسلة رقم 05: "الدعوى المباشرة والدعوى غير المباشرة"

التمرين رقم 01:

أبحث عن الحل القانوني للإشكالات المطروحة في المسائل التالية:

1- قيام "أ" بإعادة تأجير المحل التجاري الذي استأجره من "ب" إلى "ج" لمدة سنة، ببدل إيجار يقدر بـ 10000 دج للشهر الواحد، على أن يتم دفع المبلغ في الحال، في حين اتفق "أ" مع "ب" على بدل إيجار إجمالي يقدر بـ 100 ألف دج، لا يتم دفعه إلا بعد انتهاء مدة الإيجار.

- ما هي الدعوى التي يمكن لـ "ب" أن يرفعها للمحافظة على حقه في مواجهة "أ"؟

2- اتفق "أ" مع "ب" ببيع منزل مملوك له، بمبلغ إجمالي يقدر بـ 02 مليون دينار، على أن يتم دفع الثمن بعد تسلم "ب" للمنزل، وبعد إتمام إجراءات نقل الملكية، قام "ب" بإعادة بيع نفس المنزل لـ "ج"، بمبلغ يزيد عن الأول بـ 50 ألف دينار، على أن يتم دفع الثمن في الحال.

- هل يمكن لـ "أ" أن يطلب من "ج" دفع الثمن له، باعتباره مدين مدينه، على أساس الدعوى المباشرة، ولماذا؟

3- اتفاق علي صاحب محل نجارة مع حسين على أن يتولى صناعة الأثاث اللازمة لتجهيز مكتب حسين للمحاسبة في فترة وجيزة، ولضيق الوقت أوكل علي لـ محمد صناعة الكراسي التي يحتاجها حسين، وبعد انتهاء محمد من الأشغال طالب علي بأن يدفع له المقابل المتفق عليه، لكن علي طلب منه الانتظار إلى غاية حصوله على الأجر المتفق عليه من حسين، وبسبب إصابته بمرض خطير طلب حسين من علي التوقف عن العمل المطلوب، لأنه أغلق مكتب المحاسبة، لكن علي طالبه بدفع قيمة الأثاث التي تم صنعها بما فيها الكراسي، غير أن حسين ليس له الأموال لدفع مثل هذه الديون.

- هل يمكن محمد رفع دعوى مباشرة على حسين للمطالبة بدفع مقابل صنع الكراسي؟

- إذا علمت أن حسين حقوق لدى بعض الموكلين الذين دافع عنهم، هل يمكن لمحمد أن يرفع دعوى غير مباشرة عليهم لاستعادة هذه الحقوق؟

- هل يتغير الأمر لو أن علي هو من رفع هذه الدعوى غير المباشرة؟ وإذا تمكن علي من استعادة هذه الحقوق هل يمكن لمحمد أن يشاركه في التنفيذ عليها؟

التمرين رقم 02:

بين مدى صحة المسائل التالية مع التعليل؟

- لا يجوز الاتفاق على حرمان الدائن من حقه في التمسك بالدعوى غير المباشرة للمطالبة بحقوق مدينه لدى الغير.

- ينفرد الدائن صاحب الدعوى غير المباشرة بحقه في التنفيذ على الأموال التي استعادها لذمة المدين عن طريق هذه الدعوى، على اعتبار أن بقية الدائنين لم يبدلوا ما يلزم لاستعادة هذه الأموال، ولا يستفيد المقصر من خطئه.

- يستلزم لاستعمال الدعوى المباشرة أن يكون حق الدائن ثابتا وقت رفع الدعوى ومستحق الأداء.

- يمكن للمدين رفض الدعوى غير المباشرة التي يرفعها الدائن دون استثنائه، لأن الحق المطالب به ملك للمدين وله كامل الحرية في التصرف فيه، كما له أن يرفض التدخل في الخصومة إذا ما طلبه الدائن لذلك.

- الدعوى المباشرة هي دعوى مقررة للدائن للمطالبة بحقه من مدين مدينه في حالات استثنائية محددة على سبيل الحصر، بحيث لا يمكن استعمالها إلا بوجود نص خاص.

التمرين رقم 03 : (عمل شخصي)

حدد الفروق الأساسية بين الدعوى المباشرة والدعوى غير المباشرة؟

الأستاذة : أ. بلجودي